اعلن في المدى

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية/ قسم التعاقدات - إعلان رقم (540)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (تأهيل بناية وزارة العلوم والتكنولوجيا/بابل) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لقاء مبلغ قدره (١٢٥,٠٠٠)(مئة وخمسة وعشرون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقا للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الخميس) الموافق (٢٠٠٩/١/١٥) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:

١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –سادسة-.
٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لأحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١- على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل مئة وخمسون يوماً من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية/ قسم التعاقدات - إعلان رقم (561)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صفوف ملحق مدرسة السواقي/القاسم/أبو طرفة) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥,٠٠٠)(خمسة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الأربعاء) الموافق (٢٠٠٩/١/١٤) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:

١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –سابعة-.
٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة جزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١- على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية/ قسم التعاقدات - إعلان رقم (560)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صفوف/ ملحق مدرسة الحيدري / المشروع / الحيدري) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥٠٠٠) (خمسة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاربعاء) الموافق (٢٠٠٩/١/١٤) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:

١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –سابعة.
٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لأحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١- على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية/ قسم التعاقدات - إعلان رقم (572)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صفوف/ ملحق مدرسة الانطلاقة / المدحتية / قرية الباشية) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥٠٠٠) (خمسة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاربعاء) الموافق (٢٠٠٩/١/١٤) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:

١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –سابعة.
٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لأحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١- على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية/ قسم التعاقدات - إعلان رقم (547)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صف/ ملحق مدرسة الحزام الاخضر المختلطة / الكفل / جزرة جعفر) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥٠٠٠) (خمسة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الخميس) الموافق (٢٠٠٩/١/١٥) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:

١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –سابعة.
٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لأحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١- على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية/ قسم التعاقدات - إعلان رقم (548)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صف/ ملحق مدرسة الرميلة المختلطة / السدة / المهناوية) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥٠٠٠) (خمسة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الخميس) الموافق (٢٠٠٩/١/١٥) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:

١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –سابعة.
٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لأحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١- على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.
٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية/ قسم التعاقدات - إعلان رقم (552)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صفوف/ ملحق مدرسة البشائر المختلطة / المسيب / مويلحة الأولى) وفقا للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعا للشروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات الخطة الاستثمارية لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥٠٠٠) (خمسة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقا للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الخميس) الموافق (٢٠٠٩/١/١٥) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشروط المطلوبة:

١- تأمينات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.
٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية –سابعة.
٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.
٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.
٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.
٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.
٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.
٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.
٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.
١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.
١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).
١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.
١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.
١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.
١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.
١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لأحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.
١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.
١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بأعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.
١٩- تعتبر لوحة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.
٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.
٢١- على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) و